

تسميه بسن جعل راس الميت بعينه
يسار الامام وتكون خاله بجهة يمينه
خلافا كما عليه حمل الناس الا ان الاثني
والعشرون في حق الامام وحده حجب
ويكون راسهما بجهة يمينه على عادة
الناس الا ان الخاص ان جعل مضمحل
الميت عن يمين المضمحل فحدثا يكون
راسه الا ان يرضه بالفضل والاتباع
العلم اذا لم يكن عند القبر كثر يوما
ان كانت هناك فالأفضل جعل راسه على
اليسار من اليمين لتكون راسه جهة
القبر الشريف سلو كما لا بد كما قاله
بمعنى المختصين اذ شرحه
السائل للشيخ

الويل اولى بما متها من الويل فيقدم الابل ثم
بعد وان علا ثم الابن ثم ابنته ثم الاخ والاظهر
تقدم الاخ لابوين علي الاخ للاب ثم ابن الاخ
لابوين ثم الاب ثم العصبه علي ترتيب الارث ثم
ذوالارحام ولو اجتمعا في درجة فالأسن العمد
او علي النضر ويقدم حجر البعيد علي القريب ويقو
عند راس الرجل وخبرها ويجوز علي الجنائز صلاة
واحقة وتحرم علي الكافر ولا يجب غسله ولا صرح
وجوب تكفين الادمي ودفنه ولو وجد عضو مسلم
علم موته صلي عليه والسقطات اسهل اوبى
كبير والا فان ظهر اماراة ليجوز كاختلاج ميل
عليه في الاظهر فان لم تظهر ولم تبلغ اربعة
اشهر لم يصل عليه وكذا ان بلغها في الاظهر ولا
يعسل الشهيد ولا يصلي عليه وهو من مات في قتال
الكلاب بسببه فان مات بعد انقضائه او في قتال

انما هو في حق الامام وحده حجب
ويكون راسهما بجهة يمينه على عادة
الناس الا ان الخاص ان جعل مضمحل
الميت عن يمين المضمحل فحدثا يكون
راسه الا ان يرضه بالفضل والاتباع
العلم اذا لم يكن عند القبر كثر يوما
ان كانت هناك فالأفضل جعل راسه على
اليسار من اليمين لتكون راسه جهة
القبر الشريف سلو كما لا بد كما قاله
بمعنى المختصين اذ شرحه
السائل للشيخ

البغاة فغير شهيد في الاظهر وكان في قتال لاسببه
علي المراهب ولو استشهد الجنب فالصريح انه لا
يعسل وانه تراب تجاسته غير الدم ويمكن في بناه
المصلحة بالدم فان لم يكن ثوبه سا بقا نضم
فصل اقل القبر حفرة تمنع الرائحة والسبع
يئذ باب اوسع ويعموقا مضمو بسطة والحد
افضل من الشقوات صلبت الارض ويوضع راسه عند
رجل القبر ويسلم من قبل راسه برفق ويدخله
القبر الرجال واولاهم حق بالصلوة عليه **قلت**
الا ان تكون امرأة مروجة فاولاهم الروم و
الله اعلم ويكونون وتر او يوضع في الجحيم
للقبلة ويسند وجهه الي جداره وظهره لبلنة
وجوهها ويسد فم القبر بلبين ويحشون دنا
ثلاث حبات تراب ثم بهان بالمساحي ويرفع
القبر بشرا ففقد والهيج ان تسليحه اولى من

انما هو في حق الامام وحده حجب
ويكون راسهما بجهة يمينه على عادة
الناس الا ان الخاص ان جعل مضمحل
الميت عن يمين المضمحل فحدثا يكون
راسه الا ان يرضه بالفضل والاتباع
العلم اذا لم يكن عند القبر كثر يوما
ان كانت هناك فالأفضل جعل راسه على
اليسار من اليمين لتكون راسه جهة
القبر الشريف سلو كما لا بد كما قاله
بمعنى المختصين اذ شرحه
السائل للشيخ

انما هو في حق الامام وحده حجب
ويكون راسهما بجهة يمينه على عادة
الناس الا ان الخاص ان جعل مضمحل
الميت عن يمين المضمحل فحدثا يكون
راسه الا ان يرضه بالفضل والاتباع
العلم اذا لم يكن عند القبر كثر يوما
ان كانت هناك فالأفضل جعل راسه على
اليسار من اليمين لتكون راسه جهة
القبر الشريف سلو كما لا بد كما قاله
بمعنى المختصين اذ شرحه
السائل للشيخ

انما هو في حق الامام وحده حجب
ويكون راسهما بجهة يمينه على عادة
الناس الا ان الخاص ان جعل مضمحل
الميت عن يمين المضمحل فحدثا يكون
راسه الا ان يرضه بالفضل والاتباع
العلم اذا لم يكن عند القبر كثر يوما
ان كانت هناك فالأفضل جعل راسه على
اليسار من اليمين لتكون راسه جهة
القبر الشريف سلو كما لا بد كما قاله
بمعنى المختصين اذ شرحه
السائل للشيخ

البغاة